

لِقَاءُ الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ  
بِالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ

(١٣٩)

# أَكْبَابُ الْإِسْتِيفَاءِ

تَأْلِيفُ الْإِمَامِ الْحَافِظِ

أَبِي زَكَرِيَّا يَحْيَى بْنِ شَرَفٍ النَّوَوِيِّ

(٦٣١-٥٦٧هـ)

نِعْمَةً اللَّهُ بِرَحْمَتِهِ

تَحْقِيقُ

سَارَةَ بِنْتَ حَمْدِ الْخَالِدِ

أَسْرَمَ بِطَبْعِهِ بَعْضُ أَهْلِ الْخَيْرِ مِنَ الْحَرَمَيْنِ الشَّرِيفَيْنِ وَمُجِبِّهِمْ

بِنَاوِلِ الشُّرَاةِ الْإِسْلَامِيَّةِ

جميع الحقوق محفوظة

الطبعة الأولى

١٤٣١ هـ - ٢٠١٠ م

شركة دار البشائر الإسلامية

للطباعة والنشر والتوزيع ش.م.م

استرأ الشيخ رزقي وشقيقه رحمه الله تعالى سنة ١٤٠٣ هـ - ١٩٨٣ م

بيروت - لبنان ص ب: ١٤/٥٩٥٥ هاتف: ٧٠٢٨٥٧

فاكس: ٧٠٤٩٦٣ / ٠٩٦١١ .. e-mail: bashaer@cyberia.net.lb

## مقدمة التحقيق

### بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على خاتم الأنبياء،  
وخير المرسلين، محمد بن عبد الله المبعوث رحمة للعالمين، وعلى آله،  
وصحبه، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

أما بعد:

فهذه رسالة لطيفة، لإمام علامة جليل، جاءت مختصرة اللفظ،  
غزيرة الفائدة، تناولت باباً قلَّ مَنْ أفرد فيه، على الرغم من حاجة الناس  
إليه، وهو باب «صلاة الاستسقاء»، ساقها بعباراتٍ وجيزة، وألفاظٍ  
يسيرة.

ولمَّا كان الاستسقاء سؤالاً وطلباً لرفع ضرٍّ، كانت له سننٌ وآداب؛  
فناسب أن تُفرد السنن والآداب برسالة لطيفة، لعموم الحاجة إليه،  
وضرورة التفقُّه فيه، لا سيَّما إذا ما كان الضرُّ سببه معاصٍ، وسوءٌ في  
السلوك؛ فمعرفة آداب الاستسقاء حينها تتحتَّم.

أمَّا صاحب الرسالة؛ فهو الإمام الجليل، البارِع المحقِّق، يحيى بن  
شرف النَّووي (ت ٦٧٦)، الغنيُّ عن أن يُعرِّفه مثلي، فقد بلغت معرفته  
الآفاق.

وأحسب أن سبب تأليف هذه الرسالة ما حصل في زمنه - رحمه الله -

من انقطاع المطر، وجذب الأرض، وتضرر الناس بذلك<sup>(١)</sup>.

والحق أن في رسالته هذه يتجلى قدر علمه، وحكمته، فقد جمع فيها جلّ مسائل الاستسقاء في وُرَيْقاتٍ، على حين بسطها في «مجموعه» بسطاً لا مثيل له. وقليل هم من يستطيع الجمع بين هاتين الخصلتين، و﴿ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ﴾ [المائدة: ٥٤].

وواجب عليّ محتم، شكر الشيخ المفضّل الميمون محمّد بن ناصر العجمي - زاده الله من فضله، وجوده، وأحسن إليه، وضاعف الخيرات لديه -؛ فقد تفضّل ببذل هذه الرّسالة إليّ، ودفعني للعناية بها، وأرشدني ووجّهني في عملي عليها، وأمّدني - كراماً - بما احتجّت إليه من كتب ما استطعت الوقوف عليها.

وشكر المرّيبة المعطاء د. مها يوسف الجار الله، بارك الله لها، ونفّع بها، فقد وقفت بجانبني طيلة فترة عملي على هذه الرّسالة، موجهةً ومُرشدةً، باذلةً جهدها في تذليل أمور عملي، ولم تتوان لحظة عن مساعدتي.

وكذا شكر شيوخ أفاضل أماجد كثر، تفضّلوا عليّ بنصحهم، وتوجيههم، وامتنوا عليّ ببذلهم وإرشادهم، أثرت عدم ذكر أسمائهم؛ تولاهم الله بكرامته، وأدام عليهم نعمة، ورفع قدرهم، وزاد في أجرهم، وعلمهم، وفضلهم.

---

(١) ذكر السّخاوي في مؤلّفه «المنهل العذب» الواقعة، وما صاحبها من أحداث: (ص ١٣٤ - ١٣٩).

فأحمد الله أولاً وآخراً أن وفَّقني للعناية بهذه الرِّسالة، وأن يسِّر لي إخراجها؛ فهو الموفِّق، وهو الهادي إلى سواء السَّبيل.

### عملي في الرِّسالة:

ضبطتُ نصَّ الرِّسالة قدر المستطاع - بعد أن قابلت مضمونها على باب «صلاة الاستسقاء» من مصنَّفات الإمام النَّووي: «منهاج الطَّالِبين»، و«روضة الطَّالِبين» و«المجموع» -، مع عزوِّ لآيات القرآنيَّة الواردة إلى سورها، والأحاديث النَّبويَّة الشَّريفة إلى مخرَّجها من أصحاب كتب السُّنَّة، سواء أكان في نصِّ الرِّسالة، أم في الحاشية. فإن كان الحديث في الصحيحين؛ اكتفيتُ بعزوه إلى أحدهما، وأحياناً أعزوه إليهما معاً، وإن لم يكن الحديث فيهما؛ اجتهدت في ذكر مَنْ خرَّجه من أصحاب دواوين السُّنَّة حسبما وقفت عليه.

واعتنيْتُ بذكر مسائل الخلاف الواقعة في المذهب الشافعي موجزة، وعلَّقتُ على نصِّ الرِّسالة بالاستشهاد لجلِّ المسائل المذكورة فيها ممَّا يوافقها من الكتاب أو السُّنَّة، أو ما يناسبها من توجيهٍ في بعض الأحيان، معظمها مستفاد من كتب الفقه المتنوّعة، فانصَبَّ عملي على إيراد التعليقات المُجَلِّية لِمَا خَفِيَ دليله في النصِّ، والعبارات المُوضِّحة لِمَا أُبْهِم من غريب اللفظ. وحرصت على نسبة كلِّ ما استفدته من كتب الفقه إلى أهله إلا ما تعذَّر عليّ، وقد نَدَّر.

وقد عنونت فقرات الرِّسالة؛ لتداخلها، ووضعت كلَّ عنوان بين معقوفتين، تنبيهاً على أنها زيادة على النصِّ الأصلي.

ثمَّ إِنِّي التزمتُ هذا المنهج بحسب الوسع والطَّاقة، فما وُقِّتُ فيه؛ فمن الله وحده، وما زَلَّتْ فيه؛ فمن نفسي والشيطان، والله أسأل العفو عنه والغفران. والحمد لله ربِّ العالمين.

### نسبة الرُّسالة إلى المصنَّف:

سَمَّى ابن قاضي شهبة في كتابه «طبقات الشَّافعيَّة»<sup>(١)</sup>، والحافظ السَّخاوي في كتابه «المنهل»<sup>(٢)</sup>، والحافظ السيوطي في كتابه «المنهاج»<sup>(٣)</sup>، هذه الرُّسالة عند سرد مؤلِّفات الإمام النَّووي، وهي - كما وُصِفَتْ - مِنْ أواخر تصانيف الإمام وأمتعها<sup>(٤)</sup>.

كما نسب الشيخ أحمد الحدَّاد هذه الرُّسالة إلى الإمام في كتابه الماتع «الإمام النووي وأثره في الحديث وعلومه»، لكنه عدَّها من المخطوطات التي لم يعثر عليها<sup>(٥)</sup>.

وقد وَفَّق الله الشيخ الكريم الفاضل محمَّد بن ناصر العجمي - حفظه الله، وبارك فيه - للعثور عليها، وقد دفعني إليها، وحثَّني على العناية بها وتحقيقها وإخراجها؛ فأحسن الله جزاءه، وبارك له، ونفع به.

---

(١) «طبقات الشَّافعيَّة» لابن قاضي شهبة (١/١٥٧).

(٢) «المنهل العذب» للسَّخاوي (ص ٦٢).

(٣) «المنهاج السوي» للسيوطي (ص ٦٤).

(٤) المصدر السابق.

(٥) «الإمام النووي» للحدَّاد (ص ٢٣٣).

## وصف المخطوط:

اعتمدتُ في تحقيقي لهذه الرّسالة على مصوِّرة عن نسخة محفوظة ضمن مجموع «جارت»، مجلّد رقم (٤٦٤١)، في مكتبة جامعة «برنستون»، بولاية «نيوجيرسي» الأمريكية، قسم «يهودا»، تحت رقم (١٤٠٧)، وهي تقع في ثلاث ورقات، ومسطرتها (١٩) سطرًا.

كتبت بخطّ نسخيّ معتاد، ولم يرد فيها اسم النَّاسخ، ولا سنّة النَّسخ، ودُوّن في آخرها أنها كُتِبَتْ مِنْ نَسْخَةٍ لِلْمَصْنُفِ.



## تعريف موجز بالمُصنّف

أولاً - اسمه ونسبه:

هو يحيى بن شَرَف بن مُرِي<sup>(١)</sup> بن حسن<sup>(٢)</sup> بن حسين بن محمد بن جمعة بن حزام<sup>(٣)</sup> الحِزامي<sup>(٤)</sup>، الحَوْراني<sup>(٥)</sup>،

(١) قال السيوطي في «المنهاج السوي» (ص ٢٥): بضمّ الميم، وكسر الرّاء، كما رأيتُه مضبوطاً بخطّه. وفي «تاج العروس» للزّبيدي: مري، بالكسر والقصر: الجد الأعلى للإمام أبي زكريا النووي (٥٢٨/٣٩).

(٢) في أصل «ذيل مرآة الزمان» لليونيني (٢٨٣/٣): «ابن أبي الحسن».

(٣) قدم الشُّبكي في «طبقاته» (٣٩٥/٨): «حزام» على «محمد بن جمعة». وفي «السلوك» للمقريزي (١١١/٢): «حرام». وأحسبه خطأ طباعياً، والله أعلم.

(٤) نسبة لجدّه حزام المذكور. وكان بعض أجداد الشيخ يزعم أنها نسبة لوالد الصحابي حكيم بن حزام رضي الله عنه. قال الشيخ - يعني النووي -: وهو غلط. «المنهل العذب» للسّخاوي (ص ٣٥). وينحوه في «تحفة الطالبين» لابن العطار (ص ٢١ - ٢٢).

(٥) نسبة إلى حَوْران، كورة - أي مدينة أو صقع (منطقة) - واسعة، من أعمال دمشق من جهة القبلة، ذات قرى ومزارع وحرار، وما زالت منازل العرب... «معجم البلدان» لياقوت الحموي (٣١٧/٢ - ٣١٨).



النَّوَوِيُّ<sup>(١)</sup>، ثُمَّ الدَّمَشْقِيُّ، الإمام، المُحَدِّث، الفقيه، الشَّافِعِي،  
أبو زكريَّا، الشَّهْرِيَّ بِالنَّوَوِيِّ.

لُقِبَ بـ «مُحْيِي الدِّين»، وقال اللَّخْمِي: صحَّ عنه أنه قال: لا أجعل  
في حلٍّ مَنْ لُقِّبَني مُحْيِي الدِّين! <sup>(٢)</sup>.

### ثانياً - مولده ومشايخه:

وُلِدَ في العشر الأوسط من المُحَرَّم، سنة (٦٣١)، بقرية نوى، وبها  
نشأ، ثُمَّ قدم به أبوه إلى دمشق؛ فسكن بالمدرسة الرَّوَّاجِيَّة<sup>(٣)</sup>.  
ثُمَّ دَرَسَ بدار الحديث الأَشْرَفِيَّة<sup>(٤)</sup>، وولِّي مَشِيخَتَها بعد الشيخ  
شهاب الدِّين أبي شامة.

(١) بحذف الألف، ويجوز إثباتها. «شذرات الذهب» لابن العماد. قال السَّخَاوِي  
في «المنهل العذب» (ص ٣٥ - ٣٦): وبإثباتها وحذفها قرأته بخط الشيخ  
- يعني النووي -، لكن قال الشهاب ابن الهائم: إنه بإثباتها خلاف القياس،  
قال: وأمَّا الألف التي هي بدل من لام الكلمة؛ فلا يجوز حذفها، بل يجب  
قلبها في النسبة واوًّا.  
والنسبة إلى قرية «نوى»، من بليدة من أعمال حوزان، وقيل: هي قصبته  
- أي وسطها - من الشام. «معجم البلدان» لياقوت الحموي (٣٠٦/٥)  
- بتصرف يسير -.

(٢) نقلاً عن السَّخَاوِي في «المنهل العذب» (ص ٢).

(٣) وهي في شرقي مسجد ابن عروة بالجامع الأموي، ولصيقه، بانيها زكيُّ  
الدِّين، أبو القاسم، التَّاجِر المعروف بابن رواحة، وأوَّل مَنْ دَرَسَ بها تقيُّ  
الدِّين ابن الصَّلاح. للاستزادة، راجع: «الدَّارِس في تاريخ المدارس» للنُّعَيْمِي  
(١/٢٦٥ - ٢٧٥).

(٤) وهي جوار باب القلعة الشرقي. كانت داراً للأمير صارم الدِّين قِماز بن =

وحين قدم دمشق لازم الشيخ كمال الدين إسحاق بن أحمد المغربي، وتَفَقَّه عليه، وعلى الشيخ كمال الدين سلار الإربلي، وعزَّ الدين عمر بن أسعد الإربلي، وابن قدامة المقدسي، وكان أكثر انتفاعه عليه.

ومن أبرز شيوخه:

\* في الفقه:

- الكمال أبو إبراهيم، إسحاق بن عثمان المغربي (ت ٦٥٠).
- شمس الدين أبو محمد، عبد الرحمن بن نوح المقدسي، المعروف بابن قدامة (ت ٦٥٤).
- أبو حفص، عمر بن أسعد بن أبي غالب الربيعي، الإربلي.
- كمال الدين أبو الحسن، سلار بن الحسن الإربلي، ثم الحلبي، ثم الدمشقي (ت ٦٧٠).

أخذ عنهم الفقه قراءةً وتصحيحاً وسماعاً وشرحاً وتعليقاً.

\* وفي الحديث:

- ضياء الدين أبو إسحاق، إبراهيم بن عيسى المرادي، الأندلسي، الشافعي (ت ٦٦٨).
- الزين أبو البقاء، خالد بن يوسف بن سعد النابلسي (ت ٦٦٣).
- القاضي محيي الدين، عبد القادر بن محمد القرشي (ت ٧٧٥).

---

= عبد الله النجمي، اشتراها الملك الأشرف مظفر الدين موسى بن العادل، وبنها دار حديث، وجعل شيخها الشيخ تقي الدين بن الصلاح. للاستزادة، راجع: الدارس في تاريخ المدارس» للنُّعْمِي (١٩/١) وما بعدها.

وأخذ عن جماعة من أصحاب الحافظ أبي عمرو بن الصَّلاح  
«علوم الحديث» له.

\* وفي اللغة:

- الفخر أبو عمر، عثمان بن محمد التَّوَزَّرِي، المالكي (ت ٧١٣).
- أبو العبَّاس، أحمد بن سالم المصري، النَّحْوِي (ت ٦٦٤).
- الجمال أبو عبد الله، محمَّد بن عبد الله بن مالك الجياني، المعروف  
بابن مالك (ت ٦٧٢).

\* وفي أصول الفقه:

- القاضي أبو الفتح، عمر بن بُنْدَارِ التَّفْلِيسِي، الشَّافِعِي (ت ٦٧٢).

ثالثاً - تلاميذه:

ممن أخذ عنه:

- علاء الدِّين بن العَطَّار، أبو الحسن. وشمس الدِّين بن النقيب،
  - وشمس الدِّين بن جعوان، والحافظ جمال الدِّين المَزِّي، وشمس
  - الدِّين بن القماح، وبدر الدِّين بن جماعة، ورشيد الدِّين الحنفي،
  - وأبو العبَّاس بن فرح الإشييلي. وخلائق غيرهم<sup>(١)</sup>.
- وسمع منه خلق من العلماء، والحُفَّاظ، والصُّدُور الرُّؤساء،  
وتخرَّج به خلق كثير من الفقهاء<sup>(٢)</sup>.

---

(١) «المنهاج السوي» للسيوطي (ص ٥٢).

(٢) «المنهاج السوي» للسيوطي (ص ٤٢).

## رابعاً - ثناء العلماء عليه والآخذين عنه:

قال تلميذه ابن العطار في ترجمته التي جمعها له: أوحده دهره، وفريد عصره، الصوم، القوام، الزاهد في الدنيا، الراغب في الآخرة، صاحب الأخلاق المرضية، والمحاسن السنية، العالم الرباني، المتفقد على علمه، وإمامته، وجلالته، وزهده، وورعه، وعبادته، وصيانتته في أقواله وأفعاله وحالاته. له الكرامات الطامحة، والمكرمات الواضحة، والمؤثر بنفسه وماله للمسلمين، والقائم بحقوقهم وحقوق ولاة أمورهم بالنصح والدعاء في العالمين<sup>(١)</sup>.

وقال القطب اليونيني: كان أوحده زمانه في الورع والعبادة، والتقلل من الدنيا، والإكباب على الإفادة والتصنيف مع شدة التواضع، وخشونة الملبس والمأكل، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، حتى إنه واقف الملك الظاهر - رحمه الله - غير مرة في دار العدل بسبب الحوطة على بساتين دمشق وغير ذلك<sup>(٢)</sup>.

وقال الذهبي: لزم الاشتغال ليلاً ونهاراً نحو عشر سنين، حتى فاق الأقران، وتقدم على جميع الطلبة، وحاز قصب السبق في العلم والعمل<sup>(٣)</sup>.

وقال ابن العطار: قد صرف أوقاته كلها في أنواع العلم والعمل

---

(١) «تحفة الطالبين» لابن العطار (ص ٢١)، ونحوه في «المنهاج السوي» للسيوطي (ص ٣٠).

(٢) «ذيل مرآة الزمان» لليونيني (٣/٢٨٣).

(٣) «العبر» للذهبي (٣/٣٣٤).

بالعلم، وكان لا يأكل في اليوم واللييلة إلا أكلة بعد عشاء الآخرة، ولا يشرب إلا شربة واحدة عند السحر، ولم يتزوج<sup>(١)</sup>.

وقال ابن ناصر الدين: هو الحافظ القدوة، الإمام، شيخ الإسلام. كان فقيه الأمة، وعلم الأئمة<sup>(٢)</sup>.

فكان إماماً بارعاً حافظاً متقناً، وكان مع تبخره في العلم وسعة معرفته بالحديث، والفقه، واللغة، وغير ذلك ممّا قد بارك الله فيه وسارت به الرّكبان.. رأساً في الزهد، وقدوة في الورع.. عديم المثل في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر؛ فكان يواجه الأمراء والملوك بذلك، ويصدع بالحق، قانعاً باليسير، مقتصداً إلى الغاية في ملبسه، ومطعمه، وأثائه، تلوّه سكينه وهيبته<sup>(٣)</sup>.

قال الياضي: لعمرى إنه عديم النظير في زهده وورعه وآدابه، وجميل سيرته، وسائر محاسنه فيمن بعده من العلماء<sup>(٤)</sup>.

### خامساً - مُصَنَّفَاتُهُ:

صنّف - رحمه الله - تصانيف نافعة في الحديث والفقه وغيرها، سارت بها الرّكبان، وقد جمعها الشيخ أحمد الحدّاد، وعرضها، وشرح محتويات شيء منها، وبين المطبوع، والمخطوط، والمفقود

(١) «طبقات الشافعية» لابن قاضي شهبه (١/١٥٦)، و«شذرات الذهب» لابن العماد (٧/٦٢٠).

(٢) نقله ابن العماد في «شذرات الذهب» (٧/٦٢١).

(٣) «العبر» للذهبي (٣/٣٣٤) - بتصرف يسير -.

(٤) «مرآة الجنان» للياضي (٤/١٣٩).

منها في كتابه الماتع «الإمام النووي وأثره في الحديث وعلومه»،  
وأشير هنا إلى بعضها إشارة عارضة، ومَن شاء الاستزادة فعليه  
بذاك الكتاب.

من هذه المصنّفات :

- «المنهاج» في شرح صحيح مسلم.
- «المجموع» شرح مهذب الشُّيرازي.
- «رياض الصّالحين».
- «الأذكار».
- «روضة الطّالبيين».
- «المنهاج» مختصر محرّر الرّافعي.
- «الإرشاد والتّقريب».
- «تهذيب الأسماء واللُّغات».
- «لغات التنبيه».
- «العمدة في تصحيح التنبيه».
- «التبيان».
- «المناسك».
- «طبقات الفقهاء».
- «مختصر أسد الغابة في الصحابة».
- «المبهمات».
- «المنتخب».
- «جزء في الاستسقاء»، وهو رسالتنا هذه.

## سادساً - وفاته رحمه الله:

تُوفِّي ليلة الأربعاء، الرَّابِعَ والعشرين<sup>(١)</sup> من شهر رجب، ببلده نَوَى، سنة (٦٧٦)، بعد أن مَرَضَ أَيَّاماً، عن نيفٍ وأربعين سنة. رحمه الله رحمةً واسعة، وأسكنه الجنة بِمَنِّه.

## سابعاً - مصادر ترجمته:


- «تحفة الطَّالِبِينَ في ترجمة الإمام النووي»، لابن العَطَّار.
- «ذيل مرآة الزمان»، لليونيني (٣/ ٢٨٣ - ٢٩١).
- «تذكرة الحُقَّاط»، للذهبي (٤/ ١٤٧٠ - ١٤٧٤).
- «فَوَاتِ الوَفِيَّاتِ»، للكُتُبِي (٤/ ٢٦٤ - ٢٦٨).
- «طبقات الشَّافِعِيَّةِ الكُبْرَى»، للسُّبْكِي (٨/ ٣٩٥ - ٤٠٠).
- «طبقات الشَّافِعِيَّةِ»، للإسْنَوِي (٢/ ٢٦٦ - ٢٦٧).
- «مرآة الجنان»، لليافعي (٤/ ١٣٧ - ١٤٠).
- «طبقات الشَّافِعِيَّةِ»، لابن قاضي شُهَبَةَ (١/ ١٥٣ - ١٥٧).
- «المنهل العذب الرَّوِّيُّ في ترجمة قطب الأولياء النَّوَوِيِّ»، للسَّخَاوِي.
- «المنهاج السَّوِّيُّ في ترجمة الإمام النَّوَوِيِّ»، للسِّيَوطِي.
- «شذرات الذَّهَبِ»، لابن العماد (٧/ ٦١٩ - ٦٢١).
- «هدية العارفين»، للباباني (٦/ ٥٢٤ - ٥٢٥).



(١) وفي «طبقات» الإسْنَوِي: رابع عشر.







صور المخطوط

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ  
 قَالَ السَّيِّحُ الْإِمَامُ الْعَلَامَةُ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمَوْدِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ  
 الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ وَسَلِّمْ  
 أَدَابُ الْأَسْتِيفَاءِ وَهُوَ طَلَبُ الْأَسْتِيفَاءِ وَهُوَ  
 سَوَالُ اللَّهِ تَعَالَى أَنْ تَسْمِعَ عِبَادَهُ عِنْدَ حَاجَتِهِمْ وَهُوَ  
 مُسْتَحْتَبٌ لِأَهْلِ الْأَمْصَارِ وَالْقُرَى وَالْبُيُوتِ وَالْمَسَافِرِ  
 وَالسُّبْحَانِ وَالْمُنْفَرِدِ وَيَسْعَى لِلْإِمَامِ أَنْ يَسْتِيفِيَ النَّاسَ  
 وَكَذَلِكَ تَوَابَهُ فِي الْمَلِكِ فَإِنْ بَدَأَ الْإِمَامُ لَمْ يَتَكَبَّرْ النَّاسَ  
 وَأَذَى إِرَادَةَ الْإِمَامِ أَوْ تَابَهُ خَطِبَ النَّاسَ وَعَظَّمَهُمْ  
 وَذَكَرَهُمْ بِمَنْ مَرَّ مِنْ سَادَتِهِ فِي النَّاسِ بِصَوْمِ بِلَادِهِ أَوْ صِرَافِ  
 وَبِالْحُرُوجِ مِنَ الْمَطْلَمِ فِي الدَّمَا وَالْأَمْوَالِ وَالْأَعْرَاضِ  
 وَمَصَالِحِ الْمَسَاحِمِ وَبِالْعَرَبِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى بِالسُّنَنِ  
 مِنْ صِدْقَةٍ وَعِبَادَةٍ وَدَعَاؤِ بِلَادِهِ وَعِبْرَتِهَا تَخْرُجُ فِي  
 الرَّابِعِ صِبَا تَمَانِي ثَبَاتٌ بَدَلُهُ وَهِيَ بِنْيَابُ النَّهْيِ بِالسُّبْحَانِ  
 لَصْرَفَانِهِ فِي بَيْتِهِ بِلَا نَيْفَةٍ وَلَا نَطْبِ وَبِنِظْفُورِ الْمَاءِ  
 وَالسُّوَالِ وَوَضْعِ الرَّوْلِخِ الدَّرْزِيَّةِ وَخُرُوجِ مَعَهُمْ  
 التَّبَوُّعِ وَغَرْدِ وَأَنْ لِهَيَاتِ مِنْ سَابِقِ النَّسَاءِ وَالْعَجَازِ  
 وَالضُّسَانِ وَالْبِهَائِمِ وَخُرُوجِ كَلِمِ مَشَاهِدِ الْأَمْرِضِ  
 أَوْفِيهَا وَخُرُوجِ مَخْتَصِبِ مِنْ أَوْصَالِ بَصْرِ عَيْنِ خَاصِعِ

دال الزين

الورقة الأولى من نسخة الأصل

وادد لنا الضرع وادتقنا من بركات السماء وانبت لنا من بركات  
 الارض اللهم اجمع بيننا الجهد والبرج والعزيم والشفقة  
 السلام الا انكسرت عنك اللهم امنن علينا بمخضرمنا قاروننا  
 واطابتك في صفتنا وسعدنا ورفقنا اللهم امرتنا بما عدلنا  
 ووعظتنا اطابتك وقد دعونا كما امرتنا في حمتنا طر علينا  
 اللهم اننا في الدنيا حسنة وفي الاخر حسنة ولا تقنا عوار النار  
 لا اله الا الله العظيم الحكيم لا اله الا الله رب العرش العظيم  
 لا اله الا الله رب السما ورب الارض ورب العرش الكريم وسفنا  
 اذا كان فيهم رجل مشهور بالصلاح ان يستعول به فيقولوا  
 اللهم اننا نستسقى من تسقى المثل بعدك ولا نك وسفنا  
 ان يفتسل بغيره من الله تعالى صالح عمله في والحمد لله رب العالمين  
 اللهم صل على محمد وعلى آل محمد وسلم

احسن

لله محمد بن طاهر  
 كتبه من نسخي للصف



لِقَاءُ الْعَشْرِ الْأَوَّلِ  
بِالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ

(١٢٩)

# أَبوابُ الاستِيقاءِ

تأليفُ الإمامِ الحافظِ

أبي زكريا يحيى بن شرفِ النَّوَوِيِّ

(٦٣١-٥٦٧٦هـ)

تَعَمَّدَهُ اللهُ بِرَحْمَتِهِ

تحقيق

سارة بنت حماد الخالد



## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

قال الشيخ، الإمام، العلامة مُحيي الدين النَّوَوِي - رحمه الله - :  
الحمدُ لله ربِّ العالمين . اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ،  
وَسَلِّمْ .

### آداب الاستسقاء<sup>(١)</sup>

[تعريف الاستسقاء، وبيان حكمه]

وهو طلب السُّقْيَا<sup>(٢)</sup>، وهو سؤال الله تعالى أن يسقي عبادَه<sup>(٣)</sup>

---

(١) وهي آداب مستحبة وليست مشروطة؛ لكنها الأكمل لمعنى الصلاة ومقصودها. أشار إلى هذا المعنى المصنّف في «مجموعه» (٧٢/٥).

(٢) هذا تعريفه في اللغة، والطلب مطلق، أي: من الله تعالى أو من غيره، لحاجة أو بدونها. «حاشية الشرواني» لعبد الحميد الشرواني (٥٣٧/٣) - بتصرف يسير - . قالوا: «سقى، وأسقى» بمعنى واحد في أكثر اللغات. يدل على ذلك قول لييد:

سَقَى قَوْمِي بَنِي مَجْدٍ وَأَسَقَى نَمِيرًا وَالْقَبَائِلَ مِنْ هِلَالِ  
(٣) كُلاً أَوْ بَعْضاً. «حاشية الشبراملسي» لعلي الشبراملسي  
(٤١٣/٢).

عند حاجتهم<sup>(١)</sup>.

وهو مستحب<sup>(٢)</sup> لأهل الأمصار<sup>(٣)</sup>، والقري<sup>(٤)</sup>،

(١) هذا في اصطلاح الفقهاء، كما بيّنه النووي في «المجموع» (٦٨/٥) وغيره، وهو المراد في هذا الباب. وهذا التعريف شامل لأنواع الاستسقاء الثلاثة: - الدُّعاء المجرّد من غير صلاة ولا خلف صلاة، فرادى أو مجتمعين لذلك، وهو أدنى الأنواع، وأحسنه ما كان من أهل الخير. - الدُّعاء خلف الصَّلوات، وفي خطبة الجمعة، ونحو ذلك. وهو أوسطها.

- الاستسقاء بالصَّلَاة والخطبة، والتأهّب لها قبل ذلك. وهو أفضلها. والقيد الأخير - «عند حاجتهم» - فيه تنبيه على: أن الاستسقاء إنّما يسنّ عند انقطاع المياه، أو ملوحتها، أو نحو ذلك، أمّا عند عدم الحاجة إلى المياه؛ فلا يسنّ، لأنّ النَّبِيَّ ﷺ ما صَلَّى صلاة الاستسقاء إلّا عند الحاجة. (٢) في الجُملة؛ لفعله ﷺ؛ فقد روى البخاري عن عبّاد بن تميم، عن عمّه: أنّ النَّبِيَّ ﷺ استسقى، فصلّى ركعتين، وقلب رداءه. أخرجه البخاري (٩٨٠). وكذا الخلفاء بعده - رضي الله عنهم - . فلا ينافي أنّ بعض أنواعه مُختلفٌ فيه.

(٣) جمع مِصر، وهي الكُوْرة - أي المدينة - والصَّقْع، أو كلُّ كورة يُقسَم فيها الفيءُ والصَّدقات وتجمع على مصور. «لسان العرب» لابن منظور، مادّة: (مصر) - بتصرّف يسير - .

(٤) جمع قرية على غير قياس، وهي المصر الجامع، والمصر الجامع: هو كلّ موضع له أمير وقاضٍ ينفذ الأحكام ويقيم الحدود، وقيل: إنهم إذا اجتمعوا في مساجدهم لم تسعهم. وقيل في القرية: هي كلّ مكان اتصلت به الأبنية واتخذ قراراً، وتقع على المدن وغيرها. وقيل: هي البلدة الكبيرة، وتكون أقلّ من المدينة، وهي الضيّعة أيضاً. «معجم المصطلحات والألفاظ الفقهيّة»، لمحمود عبد الرّحمن (٣/٨٦، ٢٩٨) - بتصرّف - .



والبَوَادِي<sup>(١)</sup>، والمسافرين، والنساء، والمنفرد<sup>(٢)</sup>.

## [الأداب المُستَحَبَّة للإمام أو نائبه]

وينبغي للإمام أن يستسقي بالنَّاس<sup>(٣)</sup>، وكذا نَوَّابه في البلدان.  
فإن تركه الإمام<sup>(٤)</sup> لم يتركه النَّاس<sup>(٥)</sup>.

(١) قال الليث: البادية: اسم للأرض التي لا حضر فيها. قلت - أي الأزهري - : يقال للموضع التي يَتَبَدَّى إليها البادون: بادية، وهي البوادي. والبادون خلاف الحاضرين، وهم القوم الذين يحضرون المياه، وينزلون عليها في حَمْرَاءِ الْفَيْظِ، فإذا بَرَدَ الزَّمَانُ طَعَنُوا عن أَعْدَادِ المياه، وبدوا طلباً للْقُرْبِ مِنَ الكَلَأِ؛ فالقوم حينئذٍ باديةٌ بعدما كانوا حاضرة، وبادون بعدما كانوا حاضرين. «تهذيب اللغة» للأزهري، مادة: (بدا) - بتصرف -.

(٢) والاستحباب لهم جميعاً على سواء؛ لاستوائهم في الحاجة. «فتح العزيز» للرفاعي (٢/٣٨٤)، «المجموع» للَنَوَوِي (٥/٦٩) - بتصرف -.

(٣) لَمَّا أخرج البخاري عن أنس بن مالك رضي الله عنه، أنه قال: جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله، هلكت المواشي، وتقطعت السبل، فادعُ الله. فدعا الله؛ فمطرنا من الجمعة إلى الجمعة؛ فجاء رجل إلى النَّبِيِّ ﷺ فقال: يا رسول الله، تهدمت البيوت، وتقطعت السبل، وهلكت المواشي. فقال رسول الله ﷺ: «اللَّهُمَّ على ظهور الجبال والآكام، ويطون الأودية، ومنابت الشجر»؛ فَأَنْجَابَتْ عن المدينة أَنْجِيَابَ الثَّوْبِ. أخرج البخاري (٩٧٣). وقد بَوَّبَ البخاري لهذا الحديث باباً سَمَّاهُ: «باب إذا استشفعوا إلى الإمام ليستسقي لهم لم يردهم».

(٤) إن تركه الإمام فهو مسيء؛ لأنه بتركه الصَّلَاة قد ترك سنة - وإن لم تكن واجبة - وموضع فضل. ولا قضاء عليه ولا كفارة. «الأمم» للشافعي (٢/٥٣٧)، «المجموع» للَنَوَوِي (٥/٦٩) - بتصرف -.

(٥) لم يتركه الناس حفاظاً على السُّنَّة، ولأنَّ حاجتهم أشدَّ من حاجته =

وإذا أَرَادَهُ الإِمَامُ أَوْ نَائِبُهُ؛ خَطَبَ النَّاسَ، وَوَعظَهُمْ<sup>(١)</sup>،  
 وَذَكَرَهُمْ، ثُمَّ أَمَرَ مَنْ يَنَادِي فِي النَّاسِ بِصَوْمِ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ<sup>(٢)</sup>،  
 وَبِالْخُرُوجِ مِنَ الْمِظَالِمِ<sup>(٣)</sup> - فِي الدَّمَاءِ، وَالْأَمْوَالِ، وَالْأَعْرَاضِ -،

= إِلَّا أَنَّهُمْ لَا يَخْرُجُونَ إِلَى الصَّحْرَاءِ مَعَ وَجُودِ الْوَالِي فِي الْبَلَدِ إِلَّا بِإِذْنِهِ؛ إِنْ  
 خِيفَتِ الْفِتْنَةُ عَلَيْهِ. «نَهَايَةُ الْمَحْتَاجِ» لِلرَّمْلِيِّ، وَ«حَاشِيَةُ الشُّبْرَامَلْسِيِّ» لِعَلِيِّ  
 الشُّبْرَامَلْسِيِّ (٤٢٤/٢) - بِتَصْرُفٍ -.

(١) الْوَعظُ: النَّصْحُ وَالتَّذْكِيرُ بِالْعَوَاقِبِ. قَالَ ابْنُ سَيِّدِهِ: هُوَ تَذْكِيرُ الْإِنْسَانِ  
 بِمَا يُكَلِّفُ قَلْبَهُ مِنْ ثَوَابٍ وَعِقَابٍ. «لِسَانَ الْعَرَبِ» لِابْنِ مَنْظُورٍ، مَادَّةُ:  
 (وعظ).

(٢) لِأَنَّ الصَّيَامَ مِظَنَّةٌ إِجَابَةُ الدُّعَاءِ؛ لِقَوْلِهِ ﷺ: «ثَلَاثَةٌ لَا تَرُدُّ دَعْوَتَهُمْ»،  
 وَذَكَرَ مِنْهُمْ: «الصَّائِمُ حَتَّى يُفْطِرَ». أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ (٣٦٦٨)،  
 وَابْنُ مَاجَةَ (١٧٥٢). وَلَمَّا فِيهِ مِنْ كَسْرِ الشَّهْوَةِ، وَحُضُورِ الْقَلْبِ، وَالتَّذَلُّلِ  
 لِلرَّبِّ، وَإِعَانَةِ عَلَى الرِّيَاضَةِ وَالْخُشُوعِ. وَالتَّقْدِيرُ بِالثَّلَاثَةِ مَاخُذٌ مِنْ كَفَّارَةِ  
 الْيَمِينِ؛ لِأَنَّهُ أَقَلُّ مَا وَرَدَ فِي الْكُفَّارَةِ. قَالَ الرَّمْلِيُّ فِي «نَهَايَةِ الْمَحْتَاجِ»  
 (٤١٥/٢).

(٣) ابْتَدَأَ الْمُصَنِّفُ بِذِكْرِ الْمِظَالِمِ؛ لِعِظَمِ أَمْرِهَا. وَاسْتَجَبَّ الْأَمْرَ مِنَ الْإِمَامِ  
 بِالْخُرُوجِ مِنْهَا؛ لِقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْقُرَى ءَامَنُوا وَأَتَقُوا لَفَنَحْنَا  
 عَلَيْهِمْ بَرَكَاتٍ مِنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ وَلَكِنْ كَذَّبُوا فَأَخَذْنَاهُمْ بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ﴾  
 [الأعراف: ٩٦] الْآيَةِ. قَالَ الشُّبْرَاوِيُّ: الْمِظَالِمُ وَالْمَعَاصِي تَمْنَعُ الْقَطْرَ،  
 وَالدَّلِيلُ عَلَيْهِ مَا رَوَى أَبُو وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ - ابْنِ مَسْعُودٍ - أَنَّهُ قَالَ:  
 «إِذَا بُخَسَ الْمَكِّيَالُ حُبْسَ الْقَطْرِ»، وَقَالَ مُجَاهِدٌ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى:  
 ﴿وَيَلْعَنُهُمُ اللَّعْنَةُ﴾ [البقرة: ١٥٩]، قَالَ: دَوَابُّ الْأَرْضِ تَلْعَنُهُمْ، يَقُولُونَ:  
 يَمْنَعُ الْقَطْرَ بِخَطَايَاهُمْ. «الْمَجْمُوعُ» لِلنَّوَوِيِّ (٦٩/٥ - ٧٠). أَخْرَجَ  
 الْأَثَرُ أَبُو عَمْرٍو الدَّنَائِيَّ فِي كِتَابِهِ «السَّنَنِ الْوَارِدَةِ فِي الْفِتَنِ» (ص ١١٢ -  
 ١١٣).

ومصالحة المتشاحنين<sup>(١)</sup>، وبالتقرب إلى الله تعالى<sup>(٢)</sup> بما يستطيعون من صدقة<sup>(٣)</sup>، وعبادة، ودعاء، وتلاوة، وغيرها<sup>(٤)</sup>.

(١) المشاحنة: من الشحناء، وهي العداوة. وقيل: هي ما دون القتال من السب والتعابر. «تهذيب اللغة» للأزهري، مادة: (شحن). المُشَاْحِنُ: المُعَادِي والشحناء العداوة. والتشاحن تفاعل منه. «النهاية في غريب الحديث» لابن الأثير (٤٤٩/٢). والتشاحن يمنع نزول الخير؛ لحديث عبادة بن الصّامت رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «إني خرجت لأخبركم بليلة القدر، وإنه تلاحي فلان وفلان فرفعت». أخرجه البخاري (٤٩). ولأنه معصية، فالهجران فوق ثلاث ليالٍ محرّم؛ لنهي النبي ﷺ عنه: «لا يحلّ لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث ليالٍ». أخرجه البخاري (٥٧٢٦).

(٢) رجاء الإجابة؛ لأنّ تغيير الحال إنما يكون غالباً لارتكاب الذنوب؛ لقوله تعالى: ﴿وَمَا أَصْبَحُكُمْ مِنْ مُصِيبَةٍ فِيمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ﴾ [الشورى: ٣٠]. «الفواكه الدواني» للنفراوي (٣٢٦/١). قال الرّافعي - في معرض ذكر التقرب إلى الله تعالى - : بما استطاع من الخير؛ فإنّ له أثراً في الإجابة على ما ورد في الخبر. قال ابن الملقّن: وهو كما قال، وهو معلوم من قصّة الثلاثة الذين انطبق عليهم فم الغار وذكر كلّ واحد منهم ما ذكره من خير، وجعله شافعاً، وهو حديث صحيح مشهور. «البدر المنير» لابن الملقّن (١٥٦/٥). والحديث أخرجه البخاري (٢١٥٢)، عن ابن عمر رضي الله عنه.

(٣) لتضمنها الرّحمة؛ فيرحمون بنزول الغيث. «شرح منتهى الإرادات» للبهوتي (٣١٥/١). فالصدقة إحسان إلى الغير، والإحسان سبب للرحمة؛ لقوله تعالى: ﴿إِنَّ رَحْمَتَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِّنَ الْمُحْسِنِينَ﴾ [الأعراف: ٥٦]، والغيث رحمة؛ لقوله تعالى: ﴿وَهُوَ الَّذِي يُزِيلُ الْعَيْتَ مِنْ بَعْدِ مَا قَنَطُوا وَيَنْشُرُ رَحْمَتَهُ﴾ [الشورى: ٢٨]. «الشرح الممتع» لابن عثيمين (٢٧٢/٥). ولقوله ﷺ: «الصدقة تطفئ غضب الرّب»، والقحط من الغضب. «البيان» (٦٧٦/٢). وأخرج الحديث ابن حبان في «صحيحه» (٣٣٠٩).

(٤) قال تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْقُرَىٰ ءَامَنُوا وَأَتَّقَوْا لَفَنَحْنَا عَلَيْهِم بَرَكَاتٍ مِّنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ

## [الآداب المُستَحَبَّة لمن خرج للاستسقاء]

ثُمَّ يخرجون في الرَّابِعِ صِياماً<sup>(١)</sup>، في ثيابٍ بِذَلَّةٍ<sup>(٢)</sup> - وهي الثياب التي يلبسها في تصرُّفاته في بيته<sup>(٣)</sup> - بلا زينة، ولا طيب<sup>(٤)</sup>، ويتنظفون بالماء والسَّوَاكِ<sup>(٥)</sup>، وقطع الرَّوَايحِ الكريهة<sup>(٦)</sup>.

وَلَكِنْ كَذَبُوا فَأَخَذْتَهُمْ بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ ﴿ [الأعراف: ٩٦]، وقال تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ آفَأُوا التَّورَةَ وَالْإِنْجِيلَ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْهِمْ مِنْ رَبِّهِمْ لَأَكَلُوا مِنْ فَوْقِهِمْ وَمِنْ تَحْتِ أَرْجُلِهِمْ﴾ [المائدة: ٦٦]؛ فالمعاصي سبب للعقوبة، والطَّاعَاتِ سبب للرزق، ورُغِبَ في المذكورات؛ لما فيها من أثر في الدُّعاء؛ فيكون حالهم أقرب للإجابة.

(١) لقوله ﷺ: «ثلاثة لا تُردُّ دعوتهم...»، وذكر منهم «الصَّائم حتى يُفطر». أخرجه الترمذي (٣٦٦٨)، وابن ماجه (١٧٥٢).

(٢) البِذْلَةُ مِنَ الثِّيَابِ مَا يُلبَسُ فلا يُصَان. «تهذيب اللغة» للأزهري، مادَّة: (بذل). ويخرج فيها متابعةً للنَّبِيِّ ﷺ؛ لِما روي عن ابن عَبَّاسٍ رضي الله عنهما أنه قال: خرج رسول الله ﷺ مُتَبَدِّلاً، مُتَوَاضِعاً، مُتَضَرَّعاً. أخرجه أبو داود (١١٦٥)، والترمذي (٥٥٥)، وابن ماجه (١٢٦٦)، وزاد: «مُتَخَشَّعاً، مُتَرَسِّلاً». والنسائي (١٥١٥). ولأنه اللائق بحالهم؛ فهو يوم مسألة واستكانة. «نهاية المحتاج» للزملي (٤١٨/٢) - بتصرُّف يسير -.

(٣) قال النووي في «المجموع» (٧٢/٥): وهي التي تلبس في حال الشغل، ومباشرة الخدمة، وتصرُّف الإنسان في بيته.

(٤) لأنَّ الطَّيْبَ للزَّيْنَةِ؛ وليس هذا وقت الزَّيْنَةِ؛ فهو يوم استكانة وخضوع.

(٥) لأنها صلاة يسن لها الاجتماع، والخطبة؛ فيشرع لها الغسل كصلاة الجمعة. «المجموع» للنووي (٧٠/٥).

(٦) لئلاَّ يُؤذِي النَّاسَ.

## [مَنْ يُسْتَحَبُّ لَهُ الْخُرُوجُ]

ويخرج معهم الشيوخ<sup>(١)</sup>، وغير ذوات الهيآت<sup>(٢)</sup> من سائر النساء،  
والعجائز، والصبيان<sup>(٣)</sup>، والبهائم<sup>(٤)</sup>.  
ويخرجون كلهم مشاة<sup>(٥)</sup> إلا مريضاً، أو زَمِناً<sup>(٦)</sup> ونحوه،

(١) لأنَّ دعاءهم أرجى للإجابة؛ إذ الشيخ أرقُّ قلباً. «نهاية المحتاج»، للرملي (٤١٩/٢).

(٢) قال المصنّف في «ذوات الهيآت»: هنَّ اللواتي يُسْتَهْنَن لجمالهن. «المجموع» للنووي (١٣/٥).

(٣) لأنَّهم لا ذنب لهم؛ فدعائهم مستجاب. «شرح منتهى الإرادات» للبهوتي (٣١٥/١).

(٤) للأصحاب في هذه المسألة أوجه ثلاثة:

الأوّل: لا يستحبّ إخراجها؛ إذ ليس لها سؤال وأهلية طلب، ولا يكره؛ لأنه لم ينقل. وهو محكي عن بعض الأصحاب.

الثاني: يكره إخراجها؛ لما فيه من تعذيبهم، واشتغال الناس بأصواتهم، وأنهم من غير أهل التكليف. وقد حكاه صاحب الحاوي عن جمهور الأصحاب. «الحاوي» للماوردي (٥١٦/٢).

الثالث: يستحبّ إخراجها، وتوقف معزولة؛ لما ثبت عن النَّبِيِّ ﷺ أنه قال: «هل تُنصرون، وتُرزقون إلا بضعفائكم؟». أخرجه البخاري (٢٧٣٩). ولما روي أنها تستسقي، ولأنَّ الجذب قد أصابها أيضاً. وحكي هذا الوجه عن بعض الأصحاب، وقد صحَّحه الرَّافعي.

«فتح العزيز» للرَّافعي (٣٨٦/٢)، «المجموع» للنووي (٧٣/٥ - ٧٤)، «نهاية المحتاج» للرملي (٤١٨/٢) - بتصرُّف -.

(٥) لِمَا فِيهِ مِنَ التَّوَاضِعِ، وَالتَّذَلُّلِ، وَالْخُضُوعِ.

(٦) رَجُلٌ زَمِنٌ، أَي: مَبْتَلَى بَيْنَ الزَّمَانَةِ وَالزَّمَانَةِ الْعَاهَةِ. «تهذيب اللغة» للأزهري، «لسان العرب» لابن منظور، مادة: (زمن).

مُتَخَشِّعِينَ<sup>(١)</sup>، متواضعين<sup>(٢)</sup>، متضرِّعين<sup>(٣)</sup>، خاضعين<sup>(٤)</sup>، ذاكرين  
الله تعالى<sup>(٥)</sup>.

ويحترز<sup>(٦)</sup> الخارج عن الأمور المَهْوِشَةَ<sup>(٧)</sup>؛ فيقضي أشغاله قبل

(١) التَخَشُّعُ لله: الإخبات والتذلل. «تهذيب اللغة» للأزهري، مادة: (خشع).  
والخُشُوعُ في الصَّوت والبصر، كالخضوع في البدن. «النهاية في غريب  
الحديث» لابن الأثير (٣٤/٢).

(٢) التَّوَّاضِعُ: التَّذَلُّلُ. «تهذيب اللغة» للأزهري، مادة: (وضع).  
(٣) التَّضَرُّعُ: إظهار الضَّرَاعَةِ، وهي شِدَّةُ الْفَقْرِ إِلَى الشَّيْءِ والحاجة إليه، وهي  
التخشُّع، والتذلل، والخضوع. «تهذيب اللغة» للأزهري، مادة: (ضرع).  
وهو التذلل، والمبالغة في السؤال، والرَّغْبَةُ. يُقَالُ: ضَرَعَ يَضْرَعُ، بالكسر  
والفتح، وتضَرَّعَ إِذَا خَضَعَ وَذَلَّ. «النهاية في غريب الحديث» لابن الأثير  
(٨٥/٣).

(٤) الخُضُوعُ: التَّوَّاضِعُ، والذَّلُّ، والإنْقِيَادُ، والمُطَاوَعَةُ. «لسان العرب»  
لابن منظور، مادة: (خضع) - بتصرف يسير - . ويكون الخضوع في البدن.  
«النهاية في غريب الحديث» لابن الأثير (٣٤/٢).

(٥) تَأْسِياً بِالنَّبِيِّ ﷺ؛ حيث قال ابن عباس رضي الله عنهما: «خرج رسول الله ﷺ  
مُتَبَدِّلاً، متواضعاً، مُتَضَرِّعاً». أخرجه أبو داود (١١٦٥)، والترمذي (٥٥٥)،  
وابن ماجه (١٢٦٦) وزاد: «مُتَخَشِّعاً، مُتَرَسِّلاً»، والنسائي (١٥١٥).

(٦) يُقَالُ: احترتز أنا من فلان، أي: جعلت نفسي في حرز ومكان حريز.  
والحرز: ما أحرزك - من موضع وغير ذلك -، تقول: هو في حرز لا يوصل  
إليه. «تهذيب اللغة» للأزهري، مادة: (حرز).

(٧) قال أبو عبيد: الهَوْشَةُ: الفتنة، والهَيْجُ، والاختلاط. يُقَالُ منه: قد هَوَّشَ  
القوم، إذا اختلطوا، وكلَّ شَيْءٍ خَلَطْتَهُ فَقَدْ هَوَّشْتَهُ. «تهذيب اللغة» للأزهري،  
مادة: (هاش).

خروجه<sup>(١)</sup>. ويقرب طهارته من خروجه؛ لئلا يعرض له مدافعة الحدث.

وينبغي: أن يخفف غذاءه وشرابه تلك الليلة<sup>(٢)</sup>. ويتصدق في طريقه بما تيسر. ويخرج في طريق ويرجع في آخر. ويقرب من الإمام لفضيلة الصفوف الأول<sup>(٣)</sup>. وليسمع الخطبة، وليشاهد أفعاله. ويبكر بالخروج ليتمكن من ذلك. ويخرجون إلى الصحراء - إلى فضاء واسع -<sup>(٤)</sup>.

(١) إعانة على حضور القلب، وتحقيق الخشوع.

(٢) لأن كثرة الأكل والشرب جالبة للثقل والكسل، وقد روي عن محمد بن عبد الله بن عبد الواحد بن زيد: مَنْ قوي على بطنه؛ قوي على دينه. «حلية الأولياء» للأصبهاني (١٥٧/٦). وروي عن الشافعي أنه قال: ما شبعنا منذ ست عشرة سنة؛ إلا شبعة أطرحها - قال أبو محمد: يعني فطرحتها -؛ لأن الشبع يثقل البدن، ويُقسي القلب، ويزيل الفطنة، ويجلب النوم، ويضعف صاحبه عن العبادة. «حلية الأولياء» للأصبهاني (١٢٧/٩).

(٣) لقوله ﷺ: «يلبني منكم أولوا الأحلام والنهي». أخرجه مسلم (٤٣٢). ولما رأى ﷺ قوماً تأخروا في المسجد قال: «... ولا يزال قوم يتأخرون حتى يؤخروهم الله». أخرجه مسلم (٤٣٨). «الشرح الممتع» لابن عثيمين (١١٨/٥).

(٤) إلا من عذر، وهو السنة بلا خلاف - كما بيّنه النووي في «المجموع» (٧٥/٥) -؛ لخروجه ﷺ؛ فقد روى عباد بن تميم، عن عمه، قال: خرج النبي ﷺ إلى المصلّى يستسقي، واستقبل القبلة؛ فصلّى ركعتين، وقلب رداءه. أخرجه البخاري (٩٨١). والأحاديث في خروجه مستفيضة. ولأن الناس يكثرون فيه، فيحضرها الصبيان والحِيض والبهائم وغيرهم؛ فلا يسعهم المسجد غالباً، والصحراء أوسع لهم وأرفق بهم. «فتح العزيز» للرافعي (٣٨٥/٢)، «المجموع» للنووي (٧٥/٥)، «نهاية المحتاج» للرملي (٤١٨/٢). قال الشافعي: وحيث استسقى أجزاءه إن شاء الله تعالى. «الأم» (٥٤٢/٢).

ويحترز عن النظر إلى المُحَرَّم - إلى امرأة أو أمرد -<sup>(١)</sup>، وعن احتقار  
النَّاس، والفكر في معاييهم.

### [أحكام صلاة الاستسقاء]

فإذا اجتمعوا في الصَّحراء؛ صلوا صلاة الاستسقاء في وقت صلاة  
العيد، بعد ارتفاع الشمس<sup>(٢)</sup>.

ولا يؤذن لها، ولا يقام<sup>(٣)</sup>، بل يقال: «الصَّلَاةُ جَامِعَةٌ»<sup>(٤)</sup>.

(١) الأمرد: الشاب الذي بلغ خروج لحيته وطراً شاربه، ولمَّا تبدَّ لحيته. «تهذيب  
اللغة»، للأزهري، مادَّة: (مرد).

(٢) للأصحاب في هذه المسألة ثلاثة أوجه:

الأوَّل: أنَّ وقتها وقت صلاة العيد. وقد يستدلُّ له بحديث ابن عبَّاس عندما  
سُئِلَ عن سُنَّةِ الاستسقاء فقال: سُنَّةُ الاستسقاء الصَّلَاةُ فِي الْعِيدِينَ.

الثَّانِي: أنَّ أوَّلَ وقتها أوَّلَ وقت صلاة العيد، ويمتدُّ إلى أن يصليَّ العصر.

الثَّالِث: أنَّها لا تختصُّ بوقت، بل تجوز وتصحُّ في كلِّ وقت من ليلٍ ونهارٍ  
إلَّا أوقات الكراهة على أحد الوجهين. وقد صحَّح النَّووي هذا الوجه في

«المجموع» (٧٧/٥)، وقال: وهو الصحيح، بل الصواب...؛ وليس

لتخصيصها بوقت صلاة العيد وجه أصلاً؛ فلا يُعْتَرَّ بوجوده في الكتب التي  
أضفته إليه؛ فإنه مخالفٌ للدليل، ولنصِّ الشافعي، ولأكثر الأصحاب.

(٣) لحديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: خرج رسول الله ﷺ يوماً يستسقي

فصلى بنا ركعتين بلا أذان ولا إقامة. أخرجه ابن ماجه (١٢٦٨). ولأنها وإن

كانت فيها صلاة جماعة إلَّا أنها ليست بمكتوبة، والأذان والإقامة من خواصِّ

المكتوبات؛ فهي كصلاة العيد. «بدائع الصَّنائع» للكاساني (٤٦٧/١).

(٤) هما منصوبان: «الصَّلَاةُ» على الإغراء، و«جامعة» على الحال. قاله النووي

في «المجموع» (١٩/٥).



ثُمَّ يَنْوِي صَلَاةَ الْاِسْتِسْقَاءِ، وَيُكَبِّرُ تَكْبِيرَةَ الْاِحْرَامِ رَافِعاً يَدَيْهِ .  
 وَيَصَلِّيْهَا رَكَعَتَيْنِ<sup>(١)</sup>، كَصَلَاةِ الْعِيدِ<sup>(٢)</sup>؛ فَيَأْتِي بَعْدَ تَكْبِيرَةِ الْاِحْرَامِ  
 بِدَعَاءِ الْاِفْتِتَاحِ، ثُمَّ يَكْبُرُ سَبْعَ تَكْبِيرَاتٍ، وَفِي الثَّانِيَةِ خَمْسَ  
 تَكْبِيرَاتٍ زَوَائِدَ<sup>(٣)</sup>، يَذْكُرُ اللهُ تَعَالَى بَيْنَ كُلِّ تَكْبِيرَتَيْنِ مِنَ السَّبْعِ  
 وَالْخَمْسِ، وَيَسْتَحَبُّ: «سُبْحَانَ اللهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ،  
 وَاللهُ أَكْبَرُ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ الْعَزِيزِ الْحَكِيمِ»<sup>(٤)</sup>،

(١) لِحَدِيثِ عَبَّادِ بْنِ تَمِيمٍ، عَنِ عَمِّهِ، قَالَ: خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى الْمَصَلَّى؛  
 فَاسْتَسْقَى، وَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ، وَقَلْبَ رِءَاةِهِ، وَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ. أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ  
 (٨٩٤).

(٢) لِحَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللهِ ﷺ  
 مُتَبَدِّلاً مُتَوَاضِعاً مُتَضَرِّعاً حَتَّى أَتَى الْمَصَلَّى، وَلَمْ يَخْطُبْ خُطْبَتَكُمْ هَذِهِ،  
 وَلَكِنْ لَمْ يَزَلْ فِي الدُّعَاءِ وَالتَّضَرُّعِ وَالتَّكْبِيرِ، ثُمَّ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ  
 كَمَا يَصَلِّي فِي الْعِيدِ. أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (١١٦٥)، وَالتِّرْمِذِيُّ (٥٥٥)،  
 وَابْنُ مَاجَةَ (١٢٦٦). وَزَادَ: «مُتَخَشِّعاً، مُتَرَسِّلاً»، وَالنَّسَائِيُّ (١٥١٥)،  
 وَاللَّفْظُ لِأَبِي دَاوُدَ.

(٣) لَمَّا رَوَاهُ الشَّافِعِيُّ مَرْسِلاً: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ وَأَبَا بَكْرًا وَعُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ كَانُوا  
 يُصَلُّونَ صَلَاةَ الْاِسْتِسْقَاءِ: يَكْبُرُونَ فِيهَا سَبْعاً وَخَمْساً. أَخْرَجَهُ الشَّافِعِيُّ فِي  
 «مُسْنَدِهِ» (ص ٧٦). وَقَوْلُهُ: «زَوَائِدُ»: أَيُّ: خَمْسَةُ تَكْبِيرَاتٍ زَائِدَةٌ عَنِ تَكْبِيرَةِ  
 الْقِيَامِ؛ وَقَدْ أَتَى بِهَا الْمُصَنِّفُ لِيَبَانَ أَنَّ تَكْبِيرَةَ الْقِيَامِ لَيْسَتْ مِنْهَا.

(٤) رُغِبَ فِي قَوْلِ هَذِهِ الصِّيغَةِ عَنْ غَيْرِهَا مِنْ صِيغِ الْحَمْدِ وَالتَّنَائِيهِ؛ لِمَا وَرَدَ مِنْ  
 أَنَّهِنَّ الْبَاقِيَاتُ الصَّالِحَاتُ عَلَى أَحَدِ الْأَقْوَالِ فِي تَفْسِيرِ قَوْلِهِ تَعَالَى:  
 ﴿وَالْبَقِيَّتُ الصَّالِحَاتُ خَيْرٌ عِنْدَ رَبِّكَ ثَوَابًا وَخَيْرٌ أَمْلاً﴾ [الكهف: ٤٦]. وَانظُرْ إِنْ  
 شِئْتَ: «تَفْسِيرُ الطَّبْرِيِّ» (٢٧٥/١٥) وَمَا بَعْدَهَا، فِيهِ بَيَانٌ لِلْأَقْوَالِ الْوَارِدَةِ  
 فِي تَفْسِيرِ هَذِهِ الْآيَةِ، وَاللهُ أَعْلَمُ.

ثُمَّ يَتَعَوَّذُ، ثُمَّ يَقْرَأُ الْفَاتِحَةَ، ثُمَّ يَقْرَأُ فِي الرَّكْعَةِ الْأُولَى: سُورَةَ ﴿ق﴾،  
وَفِي الثَّانِيَةِ: ﴿أَقْرَبَتِ السَّاعَةُ﴾<sup>(١)</sup>، وَيَجْهَرُ بِالْقِرَاءَةِ<sup>(٢)</sup>.

وَلَوْ أَدْرَكَ مَسْبُوقَ الْإِمَامِ وَقَدْ كَبَّرَ التَّكْبِيرَاتِ أَوْ بَعْضَهَا؛ لَمْ يَقْضِ  
مَا فَاتَهُ مِنْهَا<sup>(٣)</sup>.

### [أحكام خطبة الاستسقاء]

ثُمَّ يَخْطُبُ خَطْبَتَيْنِ بَعْدَ الصَّلَاةِ<sup>(٤)</sup>، وَلَوْ قَدِمَهَا عَلَى الصَّلَاةِ

(١) قِيَّاسًا عَلَى الْعِيدِ لَا نَصًّا؛ لِحَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - الْمَتَقَدِّمَ - أَنَّهُ  
قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ... ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ كَمَا يَصَلِّي فِي الْعِيدِ. قَالَ بِهِ  
جَمْهُورُ الْأَصْحَابِ، وَهُوَ الْمَذْهَبُ، وَهُوَ مَا نَصَّ عَلَيْهِ الشَّافِعِيُّ. وَفِي مَا يَقْرَأُ  
فِي الثَّانِيَةِ وَجْهٌ آخَرٌ لِبَعْضِ الْأَصْحَابِ، وَهُوَ اسْتِحْبَابُ قِرَاءَةِ ﴿إِنَّا أَرْسَلْنَا نُوحًا﴾  
فِي الثَّانِيَةِ؛ لِاسْتِمَالِهَا عَلَى الْاسْتِغْفَارِ وَنَزُولِ الْمَطَرِ اللَّائِقِينَ بِالْحَالِ. لَكِنَّ  
الْأَوَّلَ أَصَحُّ. قَالَ الشَّافِعِيُّ فِي «الْأَمِّ» (١/٢٣٧): وَإِنْ قَرَأَ فِي الرَّكْعَةِ الثَّانِيَةِ  
مِنَ الْاسْتِسْقَاءِ ﴿إِنَّا أَرْسَلْنَا نُوحًا﴾ أَحَبِّتَ ذَلِكَ. قَالَ الرَّافِعِيُّ: وَهَذَا يَشْعُرُ بِأَن  
لَا خِلَافَ فِي الْمَسْأَلَةِ، وَإِنْ كَانَ سَائِغًا. «فتح العزيز» (٢/٣٨٧).

(٢) لِحَدِيثِ عَبَّادِ بْنِ تَمِيمٍ، عَنِ عَمِّهِ، قَالَ: خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ يَسْتَسْقِي؛ فَتَوَجَّهَ إِلَى  
الْقِبْلَةِ يَدْعُو، وَحَوْلَ رِجَالِهِ، ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ جَهْرًا فِيهِمَا بِالْقِرَاءَةِ. أَخْرَجَهُ  
الْبُخَارِيُّ (٩٦٠).

(٣) فِي الْمَسْأَلَةِ قَوْلَانِ: الصَّحِيحُ، وَهُوَ الْجَدِيدُ: لَا يَقْضِي. وَالْقَدِيمُ: يَقْضِي  
مَا فَاتَهُ. وَبِالْأَوَّلِ صَرَّحَ الْقَاضِي أَبُو الطَّيِّبِ، وَإِمَامُ الْحَرَمِيِّنَ، وَالْأَصْحَابُ.  
«المجموع» للنووي (٥/٢٤، ٧٧) - بِتَصْرُفٍ -.

(٤) لِحَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا يَسْتَسْقِي؛  
فَصَلَّى بِنَا رَكْعَتَيْنِ بِلَا أَذَانٍ وَلَا إِقَامَةٍ، ثُمَّ خَطَبَنَا وَدَعَا اللَّهَ وَحَوْلَ وَجْهِهِ نَحْوَ  
الْقِبْلَةِ رَافِعًا يَدَيْهِ. أَخْرَجَهُ ابْنُ مَاجَةَ (١٢٦٨).

جاز<sup>(١)</sup>؛ لكن الأفضل تأخيرهما<sup>(٢)</sup>.

وأركانها، وشروطها، وآدابها كخطبة الجمعة<sup>(٣)</sup>، إلا أنه سيأتي في الأول الأولى<sup>(٤)</sup> بالاستغفار «تسع مرّات»، وفي الثانية «سبع مرّات»: «أستغفر الله الذي لا إله إلا هو الحي القيوم وأتوب إليه».

ويكثر من الاستغفار فيهما، ويختم كلامه به، ويكثر من قوله تعالى: ﴿أَسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ إِنَّهُ كَانَ غَفَّارًا﴾ الآية [نوح: ١٠] <sup>(٥)</sup>.

(١) لحديث عبّاد بن تميم، عن عمّه، قال: خرج النَّبِيُّ ﷺ يستسقي؛ فتوجّه إلى القبلة يدعو الله، وحوّل رداءه، ثمّ صلّى ركعتين جهر فيهما بالقراءة. أخرجه البخاري (٩٦٠). ولحديث عبد الله بن زيد الأنصاري: أنّ رسول الله ﷺ خرج إلى المصلّى يوماً يستسقي؛ فجعل إلى النَّاس ظهره يدعو الله، واستقبل القبلة، وحوّل رداءه، ثمّ صلّى ركعتين. أخرجه مسلم (٨٩٤). قال الشيخ أبو حامد: قال أصحابنا: تقديم الخطبة في هذه الأحاديث محمول على بيان الجواز في بعض الأوقات. نقلاً عن «المجموع» للنووي (٨٩/٥).

(٢) وجه التفضيل أنّ الأكثر من فعله ﷺ تقديم الصّلاة على الخطبتين كما هو ظاهر من الأحاديث السّابقة وغيرها.

(٣) قال النووي في «منهاج الطّالبيين» (٣١٣/١): ويخطب كالعيد. وفي «الروضة» (٦٠٥/١):... وأركانها وشرائطها كما تقدّم في العيد، لكن تخالفها في أمور. ثم بيّنها.

(٤) كذا رسمت في الأصل أو قريباً منه، ولعل الصّواب: «إلا أنه سيأتي في الأولى... إلخ. وقد أشار النَّاسخ عند قوله «الأول» بقوله في الهامش: «كذا في نسخة المصنّف». ولعلّ نسخة المصنّف كانت مُسوّدة.

(٥) روى الشعبي: أنّ عمر رضي الله عنه خرج يستسقي؛ فصعد المنبر، فقال: ﴿أَسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ إِنَّهُ كَانَ غَفَّارًا يُرْسِلِ السَّمَاءَ عَلَيْكُمْ مِدْرَارًا ﴿١١﴾ وَيُمْدِدُكُمْ بِأَمْوَالٍ وَيَبْنِي وَجَعَلَ لَكُمْ جَنَّاتٍ وَيَجْعَلْ لَكُمْ أَنْهَارًا﴾ [نوح: ١٠ - ١٢]، ﴿أَسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ إِنَّهُ كَانَ غَفَّارًا﴾ =

ويستحب أن يدعو<sup>(١)</sup> في الأولى بالدعوات التي سنذكرها  
- إن شاء الله تعالى - .

ويكون في الخطبة الأولى، وثالث الثانية، مستقبل الناس، مستدبر  
القبلة، ثمَّ يستقبل القبلة<sup>(٢)</sup>، ويبلغ في الدعاء سرًّا وجهرًا<sup>(٣)</sup>، وإذا أسرَّ؛  
دعا النَّاسُ سرًّا، ويرفعون أيديهم في الدعاء رفعاً بليغاً<sup>(٤)</sup>، وظهور أكفهم  
إلى السَّماء<sup>(٥)</sup>، وفي وقت تكون بطونها إلى السَّماء. وحسن أن يكون

---

= [نوح: ١٠]، ثمَّ نزل؛ فقالوا: يا أمير المؤمنين، لو استسقيت. فقال: «لقد  
طلبتُه بمجاديح السَّماء التي يستنزل بها المطر». أخرجه ابن أبي شيبة في  
«مصنّفه» - كتاب صلاة التطوُّع والإمامة - باب مَنْ قال: لا يصلّي في  
الاستسقاء - (٣٥٩/٢).

(١) كذا رسمت في الأصل، ولعله يقصد أن الدعاء هنا ليس خاصًّا بالإمام  
وحده، بل يشمل المؤمنين به أيضاً.

(٢) لفعل النَّبِيِّ ﷺ؛ لحديث عبد الله بن زيد الأنصاري: أن النَّبِيَّ ﷺ خرج إلى  
المصلّى يصلّي، وأنه لما دعا أو أراد أن يدعو، استقبل القبلة وحول رداءه.  
أخرجه البخاري (٩٨٢). ولحديث عبّاد بن تميم، أنه سمع عمّه يقول: خرج  
رسول الله ﷺ يوماً يستسقي؛ فجعل إلى النَّاس ظهره يدعو الله، واستقبل  
القبلة، وحول رداءه، ثمَّ صلّى ركعتين. أخرجه مسلم (٨٩٤).

(٣) لقول الله تعالى: ﴿ادْعُوا رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً﴾ [الأعراف: ٥٥]، وليكون أبلغ.  
«المجموع» للنووي (٧٨/٥).

(٤) لحديث أنس بن مالك رضي الله عنه قال: كان النَّبِيُّ ﷺ لا يرفع يديه في  
شيء من دعائه إلَّا في الاستسقاء، وأنه كان يرفع حتى يُرى بياض إبطيه.  
أخرجه البخاري (٩٨٤)، ولمسلم نحوه (٨٩٥).

(٥) لحديث أنس بن مالك رضي الله عنه: أن النَّبِيَّ ﷺ استسقى؛ فأشار بظهر كَفِيه  
إلى السَّماء. أخرجه مسلم (٨٦٩).

- في سؤاله رَفَعَ الْقَحْطِ<sup>(١)</sup>، وَالْجَهْدُ - ظُهُورُ الْكَفِّ إِلَى السَّمَاءِ، وَفِي  
سؤال الغَيْثِ، وَإِنْزَالِ الْمَطْرِ، وَالسُّقْيَا - إِلَى الْأَرْضِ<sup>(٢)</sup>.

وَيَسْتَحَبُّ عِنْدَ تَحْوِيلِهِ إِلَى الْقِبْلَةِ<sup>(٣)</sup> أَنْ يُحَوَّلَ رِءَاءَهُ<sup>(٤)</sup> وَيُنْكَسَهُ<sup>(٥)</sup>.

(١) الْقَحْطُ: الْجَدْبُ؛ لِأَنَّهُ مِنْ أَثْرِ احْتِبَاسِ الْمَطْرِ. «تَهْذِيبُ اللَّغَةِ» لِلْأَزْهَرِيِّ،  
مَادَّةٌ: (قحط).

(٢) يَعْنِي ظُهُورَ الْكَفِّ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ. قَالَ الرَّافِعِيُّ فِي «فَتْحِ الْعَزِيزِ» (٣٨٩/٢): قَالَ  
الْعُلَمَاءُ: وَهَكَذَا السُّنَّةُ لِمَنْ دَعَا لِدَفْعِ الْبَلَاءِ جَعَلَ ظَهْرَ كَفِّهِ إِلَى السَّمَاءِ، وَإِذَا  
سَأَلَ اللَّهُ تَعَالَى شَيْئاً جَعَلَ بَطْنَ كَفِّهِ إِلَى السَّمَاءِ.

(٣) الْمَتَبَادِرُ مِنَ الْعِنْدِيَّةِ: التَّحْوِيلُ عِنْدَ إِرَادَةِ الْاِسْتِقْبَالِ، لَكِنْ الْأَقْرَبُ: التَّحْوِيلُ  
عَقِبَ الْاِسْتِقْبَالِ؛ لِأَنَّهُ فِيمَا قَبْلَ الْاِسْتِقْبَالِ مَشْغُولٌ بِالْوَعْظِ، وَمَعَهُ يُوْرثُ مَشَقَّةً  
فِي الْجَمْعِ بَيْنَ التَّحْوِيلِ وَاللْتِفَاتِ؛ فَالْأَقْرَبُ أَنْ يَكُونَ عَقِبَهُ. وَاللَّهُ أَعْلَمُ.  
«حَاشِيَةُ الشُّبْرَامَلْسِيِّ» لِلشُّبْرَامَلْسِيِّ (٤٢٤/٢) - بِتَصْرُفٍ -.

(٤) تَأْسِياً بِالنَّبِيِّ ﷺ؛ فَقَدْ رَوَى الْبُخَارِيُّ عَنْ عَبَّادِ بْنِ تَمِيمٍ، عَنْ عَمِّهِ، قَالَ: خَرَجَ  
النَّبِيُّ ﷺ يَسْتَسْقِي وَحَوْلَ رِءَاءِهِ. أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٩٦٠). وَلِمُسْلِمٍ نَحْوَهُ مِنْ  
حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ الْمَازِنِيِّ، وَزَادَ فِيهِ: حِينَ اسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ. أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ  
(٨٩٤). وَلِأَنَّ التَّحْوِيلَ شُرِعَ تَفَاوُلاً بِتَغْيِيرِ الْحَالِ مِنَ الْقَحْطِ إِلَى نَزُولِ الْغَيْثِ  
وَالْخَصْبِ، وَمِنْ ضَيْقِ الْحَالِ إِلَى سَعْتِهِ.

(٥) لِحَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: اسْتَسْقَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَعَلَيْهِ  
خَمِيصَةٌ لَهُ سُودَاءٌ، فَأَرَادَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَأْخُذَ بِأَسْفَلِهَا فَيَجْعَلُهُ أَعْلَاهَا؛ فَلَمَّا  
ثَقَلَتْ قَلْبُهَا عَلَى عَاتِقِهِ. أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (١١٦٤). وَالْخَمِيصَةُ: كَسَاءُ أَسْوَدٍ  
مُرَبَّعٌ لَهُ عِلْمَانٌ. «تَهْذِيبُ اللَّغَةِ» لِلْأَزْهَرِيِّ، مَادَّةٌ: (خمص). قَالَ الرَّافِعِيُّ:  
فَرَأَى الشَّافِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي الْجَدِيدِ اتِّبَاعَهُ ﷺ فِيمَا هَمَّ بِهِ لظُهُورِ السَّبَبِ  
الدَّاعِي إِلَى التَّرْكِ. «فَتْحُ الْعَزِيزِ» لِلْرافِعِيِّ (٣٩٠/٢). وَهُوَ الْقَوْلُ الْجَدِيدُ.  
وَالْقَدِيمُ: لَا يَسْتَحَبُّ ذَلِكَ؛ لِأَنَّهُ لَمْ يَفْعَلْهُ ﷺ. هَذَا إِنْ كَانَ الرِّءَاءُ مُرَبَّعاً،  
أَمَّا إِنْ كَانَ مَدَوَّراً؛ فَيَقْتَصِرُ عَلَى التَّحْوِيلِ بِالِاتِّفَاقِ. «فَتْحُ الْعَزِيزِ» =

فالتحويل: أن يجعل ما على عاتقه<sup>(١)</sup> الأيمن على عاتقه الأيسر، وما على الأيسر على الأيمن. والتنكيس: أن يجعل أعلاه أسفله. ومتى جعل الطرف الأسفل الذي على الأيسر<sup>(٢)</sup> على عاتقه الأيمن، والطرف الأسفل الذي على شقه<sup>(٣)</sup> الأيمن على عاتقه الأيسر، جعل<sup>(٤)</sup> التحويل والتنكيس جميعاً<sup>(٥)</sup>.

ويفعل النَّاسُ بأرديتهم عند ذلك بفعل الإمام؛ اقتداءً برسول الله ﷺ<sup>(٦)</sup>، وتفاوتاً بتغيير الحال<sup>(٧)</sup> إلى الخِصْبِ<sup>(٨)</sup>، ويتركونها محوَّلةً إلى أن ينزعونها<sup>(٩)</sup> مع الثَّياب في بيوتهم<sup>(١٠)</sup>.

= للرافعي (٢/٣٩٠)، «المجموع» للنووي (٥/٨٤)، «تحفة المحتاج» للهيثمي (٣/٥٥٩ - ٥٦٠)، «نهاية المحتاج» للرملي (٢/٤٢٤).

- (١) ما بين المنكبين والعنق. «تهذيب اللغة» للأزهري، مادة: (عتق).
- (٢) يعني الشقُّ الأيسر.
- (٣) الشَّقُّ: الجانب، ونصف الشيء. «تهذيب اللغة» للأزهري، مادة: (شقق).
- (٤) يعني: حصولهما معاً. هكذا رُسمت في الأصل، والأوضح أن يُقال بدلها: «حصل»، كما في «الروضة» (١/٦٠٦): حصل التحويل والتنكيس جميعاً.
- (٥) قال الرَّافعي في «فتح العزيز» (٢/٣٩٠): هذا كَلَّه في الرِّداء المربع، فأما المقور، والمثلث؛ فليس فيه إلا التحويل.
- (٦) لتحويله ﷺ رداءه كما تقدّم من حديث عبّاد بن تميم وغيره.
- (٧) والتفاوت مأثور عن النَّبِيِّ ﷺ، فقد روى مسلم (٢٢٢٣)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه: «أحبُّ الفأل الصَّالح».
- (٨) الخِصْبُ: نقيض الجَدْب، وهو كثرة العشب، ورفاهةُ العيش. «تهذيب اللغة» للأزهري، مادة: (خصب).
- (٩) كذا في الأصل، وله وجه في اللغة؛ فإثبات النون في الأفعال الخمسة بعد (أن) يَصِحُّ بإهمالها، أو بتقدير ضمير شأنٍ محذوف.
- (١٠) لأنه لم ينقل أنَّ النَّبِيِّ ﷺ غيَّرَها بعد التحويل. «المجموع» للنووي (٥/٧٨).

وإذا فرغ من الدعاء أقبل بوجهه على النَّاسِ، وحثَّهم على طاعة الله تعالى، وصلى على النبي ﷺ، ودعا للمؤمنين والمؤمنات، وقرأ آية من القرآن أو آيتين، ويقول: «أستغفر الله لي ولكم»، ثم ينصرف هو والنَّاسُ<sup>(١)</sup>.

قال الشَّافعي: ويكثر من الاستغفار، ومن قوله: ﴿أَسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ إِنَّهُ كَانَ غَفَّارًا﴾ الآيات [نوح: ١٠] <sup>(٢)</sup>. قال الشَّافعي: ويكثر من الاستغفار حتى يكون أكثر كلامه؛ يبدأ به دعاءه<sup>(٣)</sup>، ويفصل به بين كلامه، ويختم<sup>(٤)</sup>.



---

(١) عزا الرَّافعي هذه الفقرة بمعناها في «فتح العزيز» (٢/٣٨٩ - ٣٩٠) إلى الشَّافعي، وقال: هذا لفظ الشَّافعي رحمه الله.

(٢) كتاب «الأُمَّ» للشَّافعي (٢/٥٤٦).

(٣) في الأصل: «ودعاه» بالواو، وأثبتته بحذف الواو، كما في كتاب «الأُمَّ» للشَّافعي (٢/٥٤٧).

(٤) كتاب «الأُمَّ» للشَّافعي (٢/٥٤٧).

فصل  
في الأدعية المُستَحَبَّة  
في خطبة الاستسقاء  
وغير الخطبة

منها :

\* «اللَّهُمَّ اسقِ<sup>(١)</sup> عِبَادَكَ، وَبِهَائِمَكَ، وَأَنْشُرْ رَحْمَتَكَ، وَأَخِي بَلَدَكَ  
الْمَيِّتَ»<sup>(٢)</sup>.

\* «اللَّهُمَّ أَنْتَ اللَّهُ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ الْغَنِيُّ وَنَحْنُ الْفُقَرَاءُ،  
أَنْزِلْ عَلَيْنَا الْغَيْثَ، وَاجْعَلْ مَا أَنْزَلْتَ لَنَا قُوَّةً وَبَلَاغاً»<sup>(٣)</sup>  
إِلَى حِينٍ»<sup>(٤)</sup>.

---

(١) يجوز في الهمزة الوصل والقطع كما بُيِّن سابقاً عند تعريف الاستسقاء.

(٢) أخرجه مالك (٤٤٩)، وأبو داود (١١٧٦) وقال بعده: هذا لفظ حديث مالك.

(٣) تقول: له في هذا الأمر بلاغٌ، وبُلُغَةٌ، وتَبَلُّغٌ، أي: كفاية. «تهذيب اللغة» للأزهري، مادة: (بلغ).

(٤) أخرجه أبو داود (١١٧٣).



\* «اللَّهُمَّ اسْقِنَا غَيْثًا<sup>(١)</sup>، مُغِيثًا<sup>(٢)</sup>، مَرِيئًا<sup>(٣)</sup>، مَرِيعًا<sup>(٤)</sup>، نَافِعًا  
غَيْرَ ضَارٍّ، عَاجِلًا<sup>(٥)</sup> غَيْرَ آجِلٍ<sup>(٦)</sup>، هَنِيئًا<sup>(٧)</sup>، غَدَقًا<sup>(٨)</sup>، مُجَلَّلًا<sup>(٩)</sup>،

(١) الغَيْثُ: المطر والكلأ، وقيل: الأصل المطر، ثُمَّ سُمِّيَ ما ينبت به غيثًا.  
«لسان العرب» لابن منظور، مادة: (غيث).

(٢) المَغِيثُ والغِيَاثُ: ما أغاثك الله به، ويقول الواقع في بليَّة: أَغْنَيْني، أي: فَرَّجَ عَنِّي.  
«لسان العرب» لابن منظور، مادة: (غوث) - بتصرف يسير - . قال الأزهري: أي:  
اسقنا مطرًا يغيث الخلق فيرويههم ويشبعهم. «الزَّاهر» (ص ٢٠٦).

(٣) طعامٌ مريءٌ: هنيءٌ، حميد المغيبة، ويقال: مَرَّأني الطعام، وأمَرَّأني؛  
إذا لم يُثقل على المَعِدَّة، وانحدر عنها طيبًا. «لسان العرب» لابن منظور،  
مادة: (مرأ). قال الأزهري: أي: لا وباء فيه. «الزَّاهر» (ص ٢٠٦).

(٤) بفتح الميم وكسر الرءاء، وبعدها مثناة تحت ساكنة، وهو مِنَ المَرَاعَة، وهي  
الخصب. وروي «مُرْبِعًا»: بضم الميم وإسكان الرءاء وكسر الباء الموحدة.  
وروي «مُرْتَعًا» مثله إلا أنه بالتاء المثناة فوق وهما بمعنى الأول. «المجموع»  
للنووي (٨١/٥) - بتصرف يسير - .

(٥) العاجل: نقيض الآجل، عامٌّ في كلِّ شيء. «تهذيب اللغة» للأزهري، مادة:  
(عجل).

(٦) إلى هنا لفظ أبي داود في سننه (١١٦٩).

(٧) الهنيء: ما أتاك بلا مشقة. «لسان العرب» لابن منظور، مادة: (هنا).

(٨) الغَدَقُ: المطر الكثير العام، الكبار القَطْر. «لسان العرب» لابن منظور، مادة:  
(غدق). قال الأزهري في «الزَّاهر» (ص ٢٠٦): الغَدِيقُ، والمُعْدِيقُ: الكثير  
الماء والخير، ويجوز: الغَدَقُ، قال الله عَزَّ وَجَلَّ: ﴿لَأَسْقِيَنَّهُمْ مَاءً غَدَقًا لَتَنفِيَنَّهُمْ  
فِيهِ﴾ [الجن: ١٦ - ١٧].

(٩) جَلَّلُ الشيء تجليلًا، أي: عمَّ. والمُجَلَّلُ: السَّحاب الذي يُجَلَّلُ الأرض  
بالمطر، أي: يعمُّ. وهنا: أي يُجَلَّلُ الأرض بمائه أو بنباته. «لسان العرب»  
لابن منظور، مادة: (جلل) - بتصرف يسير - .

سَحًا<sup>(١)</sup>، عَامًا، طَبَقًا<sup>(٢)</sup>، دَائِمًا<sup>(٣)</sup>.

\* «اللَّهُمَّ عَلَى<sup>(٤)</sup> الظَّرَابِ<sup>(٥)</sup>، وَمَنَابِتِ الشَّجَرِ، وَبُطُونِ

الأودِيَةِ»<sup>(٦)</sup>.

(١) أي: يسيل من فوق، ويشتد انصبابه؛ فينصب صبًا متتابعًا كثيرًا. «لسان العرب» لابن منظور، مادة: (سحح) - بتصرف يسير. - قال الأزهري: يقال: سَحَّ الماء يَسْحُ: إذا سال من فوق إلى أسفل، وسَاحَ يسبح: إذا جرى على وجه الأرض. «الزَّاهر» للأزهري (ص ٢٠٧).

(٢) أي مالتًا للأرض، مُعْطِيًا لها، يُقال: غيْثٌ طَبَقٌ، أي: عامٌّ واسع. «لسان العرب» لابن منظور، مادة: (طبق).

(٣) قال البيهقي: قد رُوينا بعض هذه الألفاظ، وبعض معانيها في حديث أنس بن مالك في الاستسقاء، وفي حديث جابر، وكعب بن مرّة، وعبد الله بن جرّاد، وغيرهم. «معرفة السنن والآثار» للبيهقي (٣/١٠٠ - ١٠١). قال ابن الملقن: وهو كما قال. «البدر المنير» لابن الملقن (٥/١٦٢)، ثم ذكر الأحاديث مخرّجة.

(٤) في الأصل تكرّرت كلمة «على» مرّتين، وكتب عندها في الهامش: «كذا في نسخة المصنّف». ولا شك أنّ إحداهما زائدة.

(٥) جمع ظَرِبَ، وهو كلّ ما نتأ من الحجارة، وحُدَّ طرفه، وقيل: هو الجبل المنبسط، وقيل: هو الجبل الصغير، وقيل: الرّوابي الصّغار. «لسان العرب» لابن منظور، مادة: (ظرب). قال الأزهري: وإنما خصّ الظَّرَابَ، لأنّها أوفق للرّعيّة من شواهد الجبال. «الزَّاهر» (ص ٢٠٥).

(٦) بطون الأودية: أوسطها التي يكون فيها قرار الماء، واحدها بطن. «الزَّاهر» (ص ٢٠٥).

والحديث أخرجه البخاري (٩٦٨)، ومسلم (٨٩٧) بلفظ: «اللَّهُمَّ عَلَى الآكَامِ وَالظَّرَابِ وَبُطُونِ الأودِيَةِ وَمَنَابِتِ الشَّجَرِ».

\* «اللَّهُمَّ إِنَّا نَسْتَغْفِرُكَ إِنَّكَ كُنْتَ عَفَّارًا؛ فَأَرْسِلِ السَّمَاءَ<sup>(١)</sup> عَلَيْنَا  
مِدْرَارًا»<sup>(٢)</sup>.

\* «اللَّهُمَّ اسْقِنَا الْغَيْثَ، وَلَا تَجْعَلْنَا مِنَ الْقَانِطِينَ»<sup>(٣)</sup>.

\* «اللَّهُمَّ أَنْبِثْ لَنَا الزَّرْعَ، وَأَدِرِّ لَنَا الضَّرْعَ، وَاسْقِنَا مِنْ بَرَكَاتِ  
السَّمَاءِ<sup>(٤)</sup>، وَأَنْبِثْ لَنَا مِنْ بَرَكَاتِ الْأَرْضِ»<sup>(٥)</sup>.

\* «اللَّهُمَّ ارْفَعْ عَنَّا الْجَهْدَ، وَالْجُوعَ، وَالْعُرْيَ، وَاكْشِفْ عَنَّا مِنَ  
الْبَلَاءِ مَا لَا يَكْشِفُهُ غَيْرُكَ»<sup>(٦)</sup>.

\* «اللَّهُمَّ ائْمُنْ عَلَيْنَا بِمَغْفِرَةٍ مَا قَارَفْنَا»<sup>(٧)</sup>، وَإِجَابَتِكَ فِي سُقْيَانَا،  
وَسَعَةِ رِزْقِنَا»<sup>(٨)</sup>.

---

(١) قال الأزهري: أراد بالسَّماء ههنا: السحاب، وجمعها: سُمِّي. «الزَّاهِر»  
للأزهري (ص ٢٠٧).

(٢) المدرار: الكثير الدرّ والمطر. قاله الأزهري في «الزَّاهِر» (ص ٢٠٧).

والحديث أورده الشَّافعي في كتابه «الأمم» عن سالم بن عبد الله عن أبيه (٥٤٨/٢).

(٣) أورده الشَّافعي في كتابه «الأمم» عن سالم بن عبد الله عن أبيه (٥٤٨/٢).

(٤) قال الأزهري: بركات السماء: كثرة مطرِها ومائِها مع الرِّيع والتماء. «الزَّاهِر»  
للأزهري (ص ٢٠٧).

(٥) بركات الأرض: ما يُخرج الله تعالى من نباتها وريعها وزروعها حتى يخصب  
بها النَّاس ومواشيهم. قاله الأزهري في «الزَّاهِر» (ص ٢٠٧).

والحديث أورده الشَّافعي في كتابه «الأمم» عن سالم بن عبد الله عن أبيه (٥٤٨/٢).

(٦) أورده الشَّافعي في كتابه «الأمم» عن سالم بن عبد الله عن أبيه (٥٤٨/٢).

(٧) قال الأزهري في «الزَّاهِر» (ص ٢٠٤)، أي: ائْمُنْ عَلَيْنَا بستر ما عملنا من الذنوب  
التي كسبناها، قال الله عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَمَنْ يَفْرَفْ حَسَنَةً﴾ [الشورى: ٢٣].

(٨) قاله الشَّافعي في «الأمم» (٥٤٧/٢).

\* «اللَّهُمَّ أَمَرْتَنَا بِدُعَائِكَ، وَوَعَدْتَنَا إِجَابَتَكَ، وَقَدْ دَعَوْنَاكَ كَمَا  
أَمَرْتَنَا؛ فَأَجِبْنَا كَمَا وَعَدْتَنَا»<sup>(١)</sup>.

\* «اللَّهُمَّ آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً، وَفِي الآخِرَةِ حَسَنَةً، وَقِنَا عَذَابَ  
النَّارِ»<sup>(٢)</sup>.

\* «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْعَظِيمُ الْحَكِيمُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ رَبُّ الْعَرْشِ  
الْعَظِيمِ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ رَبُّ السَّمَاوَاتِ، وَرَبُّ الْأَرْضِ، وَرَبُّ الْعَرْشِ  
الْكَرِيمِ»<sup>(٣)</sup>.

وَيُسْتَحَبُّ إِذَا كَانَ فِيهِمْ رَجُلٌ مَشْهُورٌ بِالصَّلَاحِ أَنْ يَسْتَسْقُونَ<sup>(٤)</sup>  
بِهِ<sup>(٥)</sup>؛ فيقولوا:

\* «اللَّهُمَّ إِنَّا نَسْتَسْقِي، وَنَتَشَفَّعُ إِلَيْكَ بِعَبْدِكَ فُلَانٍ».

---

(١) قاله الشافعي في «الأم» (٥٤٦/٢ - ٥٤٧).

(٢) أخرجه البخاري (٤٢٥٠) بلفظ: «اللَّهُمَّ رَبَّنَا آتِنَا»، ومسلم (٢٦٩٠)  
واللفظ له.

(٣) أخرجه البخاري (٥٩٨٦) بلفظ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْعَظِيمُ الْحَكِيمُ». وأخرجه  
الترمذي (٣٤٩٦) بلفظ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْحَلِيمُ الْحَكِيمُ».

(٤) كذا في الأصل، وله وجه في اللغة؛ فإثبات النون في الأفعال الخمسة بعد  
(أن) يَصِحُّ بإهمالها، أو بتقدير ضمير شأنٍ محذوف. والله أعلم.

(٥) كما استسقى عمر بالعبَّاس رضي الله عنهما؛ فعن أنس بن مالك: أن عمر بن  
الخطَّاب رضي الله عنه كان إذا قحطوا؛ استسقى بالعبَّاس بن عبد المطلب  
فقال: اللَّهُمَّ إِنَّا كُنَّا نَتَوَسَّلُ إِلَيْكَ بِنَبِيِّنَا؛ فَتَسْقِينَا، وَإِنَّا نَتَوَسَّلُ إِلَيْكَ بِعَمِّ نَبِيِّنَا،  
فاسقنا. قال: فيسقون. أخرجه الترمذي (٩٦٤).

وَيُسْتَحَبُّ أَنْ يَتَوَسَّلَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ اللَّهِ تَعَالَى بِصَالِحِ عَمَلِهِ<sup>(١)</sup>.

والحمد لله رب العالمين  
اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ وَسَلِّمْ.

\* \* \*

آخِرُهُ

ولله الحمد على كل حال .  
كُتِبَ مِنْ نَسْخَةِ الْمَصْنُوفِ<sup>(٢)</sup>.

□ □ □

(١) لحديث ابن عمر عن رسول الله ﷺ في قصة أصحاب الغار الثلاثة الذين أوا إلى غار فأطبقت عليهم صخرة، فتوسَّل كل واحد بصالح عمله؛ فأزال الله عنهم بسؤال كل واحد ثلاثاً من الصخرة وخرجوا يمشون. أخرجه البخاري (٢١٥٢).

(٢) بسم الله الرحمن الرحيم  
بلغ مقابلة بقراءة الشيخ المحقق محمد بن ناصر العجمي من النسخة المصنوفة وأصل المخطوط المصوَّر بيدي، فصَحَّ وثبت بتمامه والحمد لله في مجلس واحد بعد عصر يوم الخميس ٢٠ رمضان المبارك ١٤٣٠هـ بصحن المسجد الحرام. وحضر القراءة الدكتور عبد الله المحارب الكوشي، والشيخ عبد الله التوم، والإخوة الفضلاء الثُّبلاء: محمد عبد الحميد المصري، وعسكري بن عبد الله طعيمان، وخالد بن مطلق الدغيلي، والشيخ المنذر بن محمد بن ناصر السحيباني وابنه يعلى وغيرهم، حفظهم الله جميعاً، فصَحَّ وثبت والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات.

كتبه خادم العلم بالبحرين

نظام محمد صالح يعقوبي

بالمسجد الحرام، تجاه الكعبة المشرفة

## المحتوى لكتاب آداب الاستسقاء

الموضوع	الصفحة
مقدمة التحقيق	٣
عملي في الرسالة	٥
نسبة الرسالة إلى المصنّف	٦
وصف المخطوط	٧

### تعريف موجز بالمصنّف

اسمه ونسبه	٨
مولده ومشايخه	٩
ممن أخذ عنه	١١
ثناء العلماء عليه والآخذين عنه	١٢
مصنّفاته	١٣
وفاته رحمه الله	١٥
مصادر ترجمته	١٥
صور المخطوط	١٧

### الرسالة

تعريف الاستسقاء وبيان حكمه	٢٣
الآداب المستحبة للإمام أو نائبه	٢٥

٢٨	.....	الآداب المستحبة لمن خرج للاستسقاء
٢٩	.....	مَنْ يُسْتَحَبُّ لَهُ الْخُرُوجُ
٣٢	.....	أحكام صلاة الاستسقاء
٣٤	.....	أحكام خطبة الاستسقاء
٤٠	.....	فصل في الأدعية المُسْتَحَبَّة في خطبة الاستسقاء وغير الخطبة
٤٥	.....	آخر الرسالة
٤٦	.....	* المحتوى

